

الدرس 93 | شرح صحيح مسلم | كتاب الحج | للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. اللهم صلي وسلم عليه وعلى الله افضل صلاة واتم تسلیما ما بعد. اللهم اغفر لنا قول شيخنا وللفضل بباب الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح مسلم. قال باب فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم في هذه البركة. وبيان تحريرها - 00:00:00

وتحريم صيدها جدها وبيان حدود حرمها. حدثنا عبد العزيز عن ابن محمد الدراوردي. عن عن عمرو بن يحيى عن عباد ابن تميم عن عممه عن عممه عبد الله ابن زيد ابن عاصم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان ابراهيم حرم مكة ودعا لاهلها واني حرمت - 00:00:20

المدينة كما حرم ابراهيم مكة واني دعوت في صاعها ومدها بمثلي ما دعا بي ابراهيم لأهل مكة وحدثني أبو كامل الجحدري يعني وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة. حدثنا خالد بن مخلد حدثني سليمان ابن ميلاد. ها وحدثنا واسحاق ابن ابراهيم - 00:00:40

قال المخزومي حدثنا وهيب كل عن عمرو بن يحيى هو المازني بهذا الاسناد اما حديث ابن بكر فكرواية الدراور بمثل ما دعا به ابراهيم. واما سليمان بن بلال وعبد العزيز والمقصار ففي رواية مثل ما دعا به ابراهيم - 00:01:00

وحدثنا ابا بكر يعني ابن مضر عن ابن الهادي عن ابي بكر ابن محمد عبد الله ابن عمر ابن عثمان عراف ابن خديجة ان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم حرم مكة واني احرم ما بين نابتني يربى المدينة وحدثنا عبد الله - 00:01:18

ابن مسلم ابن غانم حدثنا سليمان ابن عتبة ابن مسلم عن نام ابن جبير ان مروان ابن الحكم خطب الناس وذكر مكة واله حرمة ولم المدينة والا وحرمتها فناداه رافع ابن خديج فقال ما لي اسمعك ذكرت مكة وانا وحرمتها ولم تذكر المدينة - 00:01:38

الا وحرمتها وقد حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الابتياء وذلك عندنا في في اديم خولاني ان شئت اقرأتك قال فسكت مروان ثم قال قد سمعت بعد ذلك حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد كلام عن ابي احمد قال ابو بكر حدثنا محمد ابن - 00:01:58

حدثنا سفيان عن ابي الزبير عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم حرامك واني حرمت المدينة ما بين لا يقطع رضاها لا يقطع عضاه قضاهما ولا يصاد صيدها. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير. وحدثني ابن نمير حدثني ابي حدثنا ابي حدثنا - 00:02:22

عثمان ابن حكيم حدثني عامر ابن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني احرم ما بين لابتني المدينة ان يقطع او يقطع صيدها او يقتل صيدها. وقال المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون. لا يدعها احد - 00:02:48

عنها الا ابدل الله فيها من هو خير منه. ولا يثبت احد على لاؤها. وجهدها الا اكتت له شفيعا او شهيدا يوم القيمة. وحدثنا ابن ابي عمر حدثنا مروان ابن معاوية حدثنا عثمان ابن حكيم الانصاري اخبرني - 00:03:08

عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم ذكر مثل حديث ابن النمير وزاد في الحديث ولا يربى احد اهل المدينة بسوء الا عذابه الله في النار. كذوب الرصاص او ذوب الملح في الماء - 00:03:28

وحدثنا اسحاق ابن ابراهيم وعبد ابي حميد جميعا عن العاقدين اي العقدي قال عبدنا اخبرنا عبد الملك بن عمرو حدثنا عبد الله بن

جعفر عن اسماعيل بن محمد عن ابن سعد ان سعدا ركب على قصره بالعقيق - 00:03:46

ركب الى قصره بالعقيق فوجد عبدا يقطع شجرا او يخبطه فسلبه فلما رجع سعد جاءه اهل العبد فكلمه ان يرد على غلامهم او عليهم. ما اخذ من غلام فقال معاذ الله ان ارد - 00:04:01

شيئا نقلنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي ان يرد عليهم. حدثنا يحيى ابن ايوب وقتل ابن سعيد ابن حجر جميع اسماعيل قال ابن ايوب حدثنا اسماعيل ابن جعفر اخبرني عمرو ابن ابي عمرو مولى المطلب ابن عبد الله ابن حنظل - 00:04:21

انه سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي طلحة التمسمني غلاما من غلامكم يخدمني فخرج بي ابو طلحة يرددني وراءه فكنت اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم كلما نزل. وقال في الحديث ثم اقبل حتى اذا بدا له احد -

00:04:39

قال هذا جبل يحبنا ونحبه. حتى اذا بدا له احد قال هذا جبل يحبنا ونحبه. فلما اشرف على المدينة قال اللهم اني ما بين جبليها مثلما حرم مثل ما حرم به ابراهيم مكة. اللهم بارك لهم في مدها صابع. وحدثنا - 00:04:59

المنصور وقتييبة ابن سعيد قال حدثنا يعقوب وهو ابن عبدالرحمن القاري عن عمرو بن ابي عمرو عن انس بن مالك ان النبي عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال اني احرم ما بين لابتها وحدثنا محمد بن عمر حدثنا عبد الواحد حدثنا عاصم قال قلت لي انس بن مالك احرم رسول - 00:05:19

الله صلى الله عليه وسلم المدينة قال نعم ما بين كذا الى كذا فمن احدث فيها حدثا قال ثم قال لي هذه شديدة من احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله. والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا. قال - 00:05:39

قال ابن انس او اوى محدثي زهير ابن حرب حدثنا يزيد ابن هارون اخبرنا عاصم نحو قال سأله انس احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فقال نعم وهي حرام لا يختلى خلاها. فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. حدثنا قلت لابن سعيد حدثنا حدثنا قتب - 00:05:59

بن سعيد عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن نس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في - 00:06:21

وبارك لهم في صاعهم وبارك لهم في مدهم. وحدثني زهير ابن وابراهيم ابن محمد السامي. قال حدثنا وهب ابن جرير نزل ابي قال سمعت يونس يحدث عن الزهري عن سبيل المالكين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل المدينة ضعفي ما بمكنته من البركة - 00:06:31

وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابو كريب جمیعا عن ابی معاویة قال ابو كريب حدثنا ابن معاویة حدثنا الاعمش عن ابراهیم التیمی عن ابیه قال خطبنا - 00:06:50

علي ابی طالب فقال من زعم ان عندنا شيئا نقرأ الا كتاب الله وهذه الصحيفة؟ قال وصحيفة معلقة في فقد كذب فيها اسنان فقد كذب فيها اسنان الابل واشياء من الجراحات - 00:07:00

قال النبي صلى الله عليه وسلم المدينة حرم ما بين عير الى ثور. فمن احدث فيها حدث نواه محدث فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا. وذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم. ومن ادعى الى غير ابیه. او -

00:07:20

انتمى الى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. لا يقبل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا. وانتهى حديث ابی بكر نهير عند قوله يسعى بها ادناهم ولم يذكر ما بعد ولم يذكر ما بعدهم وليس في حدثهما معلقة في قراب سيفه. وحدثني عن ابی - 00:07:40

الحضور السعدي اخبرنا عن المشرق ها هو حدثني ابو موسى حدثنا وكيع جميع اسنادنا هو حدث ابی قریب عن ابی معاویة الى اخره وزاد في الحديث ومن اخفى ترى مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيمة تصرف ولا عدل

وليس في حديثها من ادعى الى غير ابيه - 00:08:00

وليس في رواية وكيع ذكر يوم القيمة وحدثني عبيد الله بن عمر القوارين ومحمد بن ابي بكر المقدم قال حدثنا عبد المضيق حدثنا سفيان عن الاعمش في هذا الاسناد نحو حديث ابن مسلم وكيع الا قوله من تولى غير مواليه وذكر اللعن - 00:08:20 - تتألموا وذكره وذكر اللعن له حدث الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين. اما ما ذكر في هذا الباب يتعلق بفضل المدينة لما ذكر فضل كما يتعلق بفضائلها واحكامها اتبع ذلك ايضا بفضائل المدينة - 00:08:40

ولا شك ان المدينة فضائلها كثيرة ولذلك اختلف العلماء ايها افضل مكة او المدينة فذهب جماهير اهل العلم الى ان مكة افضل ولا شك ان مكة ورد فيها من الاحاديث الشيء الكثير والمدينة كذلك. لكن اعظم ما يفضل مكة قول النبي صلى الله عليه وسلم انك من - 00:09:02

ارض الله لي مع انك من احب ارض الله الي. ولو لا ان قومك اخرجوني ما خرجت. وحديث ايضا آبي هريرة ان الصلاة في مكة تعدل مئة الف صلاة صلاة مسجدي هذا الف صلاة الا في المسجد الحرام - 00:09:23

جاء ان الصلاة مسجد النبوى بالف صلاة الا المسجد الحرام وجاء في خير الصحيح وان صلاة المسيح تفضل بمئة الف صلاة وتفضيل المسجد الحرام بالصلاحة مئة الف صلاة جاء مرفوعا وجاء موقعا - 00:09:42

والراجح فيه انه من قول عمر وابن عمر وقولهما له حكم الرفع فعل هذا نقول ان مكة افضل بهذا التفضيل العظيم. وان من فضل مكة مالك ومن تبعه لمحاورة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:58

فهذا من جهة جسده ان جسد الافضل جسده هو افضل افضل الاجساد وافضل المخلوقات لكن لا يلزم من مجازة جسده ان يكون ان يكون ماجاوره افضل من مكة والا يلزم من قال ذلك يلزم ان يجعل قبأ افضل مكة. لأن قبأ اقرب الى النبي الى جاه النبي صلى الله عليه وسلم من مكة الى النبي صلى الله عليه وسلم وليس - 00:10:12

ليس لهذا وليس بهذا قال وليس له قائل. تعالى هذا نقول الصحيح ان مكة افضل وان تفضيل مكة على المدينة بمئة صلاة تفضل مكة المدينة بمائة صلاة وان مكة خصها الله بخصائص وان فيها الفداء لمن قتل صيدها بخلاف المدينة فليس في صيدها فداء على الصحيح ولها وهناك فروق اخرى بين - 00:10:35

ساذكرها. يقول هنا ذكر حديث عباد تميم عن عميه عبد الله بن يحيى بن زيد المازني. عندما قال ان ابراهيم حرم مكة ودعا لاهلها واني واني حرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة. واني دعوت في صاعها وبدها وبمثلي ما دعا به ابراهيم. وهذه من خصائص - 00:10:58 - من اوجه تفضيلها ان البركة في المدينة مضاعفة البركة المدينة مضاعفة من جهة ارزاق الناس وحاجة الناس فان بركة المدينة اضعف من بركة مكة فاذا كان في المدينة الرئة الصاع اه الصاع فان بركته في المدينة ضعفين - 00:11:20

فقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم لمكة دعا ابراهيم مكة ودعا النبي صلى الله عليه وسلم بمثيل ما دعا بمثلي ما دعا ابراهيم به لمكة فهذا من اوجه تفضيل المدينة لكن يبقى ان فضل مكة - 00:11:41

في تطعيف الصلاة فيها ولان فيها المشاعر ويقصدها الناس محروم وفيها البيت الذي يطاف به وفيها مناسك الحج والعمره. وهذه ليست في المدينة. ثم ذكر ايضا آسانيد اخرى كلت من حيث ايضا قال ان ابراهيم حرم مكة واني احرم ما بين لابتيها اي ما بين الحرتين ومن بين عير الى ثور - 00:11:55

وثور هذا انكره بعض اهل التاريخ وقال لا يعرف في المدينة جبل اسمه ثور لكن الصحيح ان ثور هذا جبل في احد جبل صغير كانوا يسمونه ثورا. فيكون المعنى من احد الى عير هذا حرم من جهة - 00:12:17

من هذه الجهة ومن بين الحرتين الشرقية والغربية هذا ايضا حتى المدينة حدودها من احد الى عير ومن الحرتين الشرقية الغربية ثم ذكر ايضا حديث نافل جبير ان الامام الحكيم خطب الناس فذكر مكة واهلها وحرمتها ولم يذكر المدينة واهلها وحرمتها فناداه راح بن خديجة فقال مالي مالي اسمعك - 00:12:36

ذكرت مكة واهلها وحرمتها ولم تذكر المدينة واهلها وحرمتها وقد حرر سلم ما بين وذلك عندنا في اديم الخولاني ان شئت

اقرأتك اقرأتك؟ قال فسكت مروان ثم قال قد سمعت بعض ذلك - 00:12:57

ثم روى من طريق سفيان بن زوين جاء بن عبد الله ان ابراهيم حرمك واني حرمت المدينة ما بين ابتيها لا يقطع عضاهما ولا يصاد صيدهما والقطع انه لا يقطع ظهرها ولا يصاد صيدها. جاء في ذلك ما يدل على استثناء بعض ذلك. وهو ما يحتاج الناس الى الوساد والى العمود - 00:13:15

بخلاف مكة فانه فان الممنوع يشمل جميع اشجارها وجميع حشيشها وجميع حطبيها. اما المدينة فقد استثنى من ذلك استثنى من ذلك بعض من ذلك. فيجوز ان يؤخذ العيد ان والخشب من المدينة - 00:13:35

وللعمدان وللابواب فلا حرج في ذلك. وكما جاء في حديث ابي هريرة ايضا الا فانه لقيننا ولبيوتنا ولقبورنا فايضا يستثنى ذلك مما يمنع منه. واما ما لا حاجة فيه فلا يجوز ان آآ يقطع ولا ان يعوض ولا ان يؤخذ - 00:13:55

وذلك ان المدينة حرام قال لا يقطع الله ولا يصاد صيده. اما صيده ايضا فلا يجوز صيد المدينة بالاتفاق. لا يجوز صيد المدينة بالاتفاق. وهذا احد ويعني مفارقات المدينة مكة ان ان من صاد صيدا خارج المدينة خارج الحرم جاز له ابقاءه - 00:14:15 جاز له ابقاءه ولا يؤمر باخراجه ولا يؤمر باخراجه شو صرنا؟ نعم، في حرم ولا يجوز للمسلم ان يصيد صيدا في المدينة واما اذا ملك الصيد خارج المدينة ودخل به المدينة فلا حرج في ذلك. ان يبيقيه - 00:14:39

وان وان يمسكه ولا يلزمته اطلاقه خلافا في مكة الخلاف فيه اقوى فمكة اذا صاد خارج الحرم وادخله الحرم فذهب جمع العلماء الى انه يلزمته تركه ولا ولا يجوز له ابقاءه. والقول الآخر وهو الصحيح - 00:15:13 ان من صاد صيدا خارج الحرم ودخل به الحرم فانه لا يلزمته اطلاقه. هذا اما المدينة فدليله حديث من حديث انس في الصحيحين يا ابا عمير ما فعل النغير والنغير طائر صغير - 00:15:33

يؤخذ صيدا فالنبي صلى الله عليه وسلم اقر عليه شيئا على ابقاء الصيد على ابقاء الصيد مع انه مع انه دخل به المدينة مع انه دخل به المدينة هذا ما يدل على مسألة - 00:15:50

ان المدينة من صاد صيدا خارجها ودخل به فلا يلزم بارساله ولا يلزم بتركه. ثم قال هنا ايضا ذكر عن ابن سعد عن ابيه انه قال قال اني احرم بين دابتي المدينة ان يقطع عضاهما او يقتل صيدها فقال المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون لا يدعها احد رغبة - 00:16:02 عنها الا ابدل الله فيمن هو خير منه ولا يثبت احد على لا وائتها وجهدها الا الا كنت له شفيعا او شهيد يوم القيمة. وهذا من فضائل المدينة ان النبي صلى الله عليه وسلم يكون شفيعا لاهلها ويكون شهيدا لمن صبر فيها وبقي فيها وصبر على اوابها وجهدها. يكون له - 00:16:26

او شفيعا ويكون له ايضا شهيدا يوم القيمة. والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون. وقال من استطاع بحكمة المدينة فليتم من استطاع منكم ان يموت مدينة فليتم فاني شفيع لاهلها واول من يحشر من الناس هم اهل مكة والمدينة يتقدمان الناس الى ارض المحشر - 00:16:47

وايضا ان الدجال لا يدخل مكة ولا المدينة ولا يدخلها الطاعون. لا يدخل الطاعون مكة ولا المدينة. وعلى ابواب وعلى طرائق المدينة ملائكة يعني مسلة اسيافها تمنع الدجال من دخوله وفي اخر الزمان ترجمة الجفاف فيخرج منها كل منافق ومنافق وهذا معنى قوله ان الميت في - 00:17:06

كما ينفي الكير خبث الحديد. ثم روى ايضا انه قال ولا يريد احد واهل المدينة بسوء الا اذا به الله. وهذا ايضا من كرامات اهل المدينة ان من ارادهم بسوء وادية فان الله يذيبه كما يذيب الملح في الماء. من اراد مدينة لدينهم ولصلاحهم وتقواهم واراد بهم الشر - 00:17:29

فانه يعاقب بهذه العقوبة الشديدة نسأل الله العافية والسلامة. وذكر قصتنا سعد واخذه سلب ذلك الغلام الذي رآه يحتطب ويختبط اه يقطع الشج ويختبطه فلما رجع سعد جاء اهله للاب فكلموه - 00:17:49 فقال معاذ الله نرد شيئا تنفلنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي ان يرد عليهم ذلك. بمعنى انه اخذ سلبه اخذ ملابسه اما الدابة

فلا يأخذها وإنما يأخذ ثيابه - 00:18:05

وهذا ليس عن وجوب وهذا ليس عن وجوب ولكن يكون ذلك من باب التعذيب من باب التعذيب انه يعزز يعزز فاعل ذلك يعزز فاعل ذلك. ف الحديث سعد هذا يدل على ما ذكرت انه رأى رجل يحتطب - 00:18:21

فأخذ منه فأخذ آسلبه والسلب هو متعلق بثيابه يتعلق بثيابه. ثم ذكر سعد رضي الله تعالى عنه ثم ذكر ان الحديث عن أبي عمرو عن المولى المطلب قال لو سمعنا اسماك يقول - 00:18:38

قال سلم لابي طلحة التمس لي غلاما من غلامانكم يخدمني فخرج ابو طلحة بي يرضي وراءه فكنت مسلم كلما نزل وقال الحديث ثم اقبل حتى اذا بدلته احد قال هذا جبل يحبنا ونحبه فلما قال اللهم اني احرر - 00:18:54

بين جبليها مثلما حرم ابراهيم مكة اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم ثم قال اني احرم ما بين اي الحرتين ثم قال المدينة حر ما كذا الى كذا فمن احد فيها حدثا قال ثم قال لي هذه شديدة من احدث فيها حدثا - 00:19:10

فعليه لعنة الله. والحدث هنا هو ان يحدث فيها اما بدعة لان الاحاديث ان بدعة ايضا من الاحاديث في دين الله. او يحدث حدثا من ان يرتكب فيها كبيرة ومحرم. يحدث فيها فجورا او فسقا او فسادا - 00:19:29

فان فاعل ذلك تلعنه الملائكة. والناس اجمعين. يلعنه الله وتلعنه الملائكة. ويلعنه الناس اجمعين. وهذى مصيبة. يعني من فعل آ حدثا في المدينة كان احدث فيها فسادا او احدث فيها منكرا او اشاع فيها فاحشة او نشر فيها باطلا - 00:19:44

فانه متوعد بهذا الوعيد الشديد لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. ومع ذلك لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا يوم القيمة قال او اوى محدثا اي او اوى من افسد في الارض فقد الحق بعض العلماء ان من ايواء المحدثين ايواء الروافض المشركين بالله عز وجل - 00:20:04

ان ايواءهم وادخالهم هذا ايضا من ايواء المحدثين لان مبتعدة وبدعاتهم مكفرة كمن يشرك بالله عز وجل او يسب الله ورسوله او يدعوا غير الله عز فهذا من اعظم الاحاديث كذلك احداث المبتعدة كرؤوس الجهمية ورؤوس المعتزلة ورؤوس اهل الضلال. هؤلاء ايضا محد هؤلاء ايضا محدثون وايوائهم يدخل في هذا - 00:20:29

هذا المعنى نقف على حديث انس هذا وهو آ قوله من اوى فيها محدثا نقف على هذا والله تعالى اعلم - 00:20:49